002.JPG

١٠ ك ٤ ٦٩

الحمد لله قال السيد العلامه محمد بن اسمعيل الامير رحمه الله تعالى في اجابة السائل شرح بغية الامل نظم الكافل في
اخر باب المنطوق ما لفظه واعلم انهم قسموا المنطوق الى صريح وغير صريح وجعلوا الصريح ما دل على معناه
مطابقة او جزئه تضمنا وجعلوا غير الصريح ما دل بالالتزام فاستغرق الدلالات الثلاث وقد قسموا اللفظ
الدال الى منطوق ومفهوم في اول البحث فالمفهوم دال على معنى لكنهم لم يبقوا من الدلالات قسما له ولقد كان سؤالا
وصل الينا عند تاليف هذا ونحن في اثنائه فاجبنا عليه ورأينا نقلها هاهنا باختصار لانه لا يخلو كتب الفن المتداوله
كالمختصر لابن الحاجب وشروحه والغايه وشرحها على هذه التقسيم وتبعهم صاحب اصل النظم وحاصل السؤال قد
قسم ائمة الاصول اللفظ الدال الى قسمين منطوق ومفهوم ثم قسموا المنطوق الى قسمين صريح وهو ما دلالته مطابقة
او تضمنا او غير صريح وهو ما دل بالالتزام وليس لنا في العلوم الا الدلالات الثلاث وقد جعلوا اتما من قسمي المنطوق
مستغرقه لها ثم قالوا في المفهوم انه ما دل لا في محل النطق فاي دلاله هنا يريدون اذ باي دلالة دل اللفظ فهو منطوق فالمراد
بيان الدلاله عند القائل بالمفهوم من اي اقسام الدلالات هي وحاصل الجواب قد تنبه سعد الدين في حواشي العضد
للاشكال على هذه التقسيم وذلك انهم قالوا دلالة المفهوم التزاميه قيل لهم قد جعلتم ما دل بالالتزام منطوقا غير
صريح وان قلتم انها مطابقة او تضمنا فقد جعلتموها منطوقا صريحا ثم لا يساعدكم قواعد العلوم على ان دلالة اللفظ
على مفهومه من احد القسمين ثم رايت في الايات البينات ما يدل على انه لا جواب للاشكال على هذه التقسيم فانه
قال ان هذه التقسيم اختص به ابن الحاجب ولفظه قد كشفت كثيرا من كتب المتقدمين المعتبره الجامعه كالبرهان لا
مام الحرمين والقواطع لابن السمعاني ولم يسمح الزمان بمثلها ولا نسج عالم على منوالها والمستصفى لحجة الاسلام الغزالي
والمحصول للامام فخر الدين الرازي والمنهاج للعلامه البيضاوي وشرحيه للاسنوي والمصنف يريد ابن السبكي وناهيك
بهما والاحكام للامدي فلم ار فيها تعرضا لهذه الراي ولا اشاره اليه يريد راي ابن الحاجب ومن تبعه في
تقسيم المنطوق الى صريح وغير صريح ثم قال قال امام الحرمين في البرهان ما لفظه ما يستفاد من اللفظ نوعان احدهما
ما يتلقى من المنطوق به المصرح بذكره والثاني ما يستفاد من اللفظ وهو مسكوت لا ذكر له على قضية التصريح ثم قال
واما ما ليس منطوقا به ولكن المنطوق مشعر به فهو الذي سماه الاصوليون المفهوم انتهى قال صاحب الايات فانظر
هذه التصريح من هذه الامام حيث حصر ما يستفاد من اللفظ في نوعي المنطوق والمفهوم وفسر المنطوق بما يتلقى من
المنطوق به المصرح بذكره فان هذه التفسير لا يشمل الا المعنى المصرح بلفظه فليس في كلامه تعرض لغير المنطوق
الصريح بل كلامه كالصريح في عدم اثبات منطوق غير صريح ونقل كلام غير امام الحرمين بمثل كلامه ثم قال وبالجمله ان
ما قاله ابن الحاجب ليس من كلام القوم بل اصطلاح له وان تبعه الهندي واطال المقال وقد حصل المراد من ان
الاشكال متوجه على ابن الحاجب ومن تبعه كصاحب الفصول وغاية السول والكامل وناظمه الجامع لما فيه انتهى
من بغية الامل بلفظه

Copyright © King Saud University

بسم الله الرحمن الرحيم ورد سؤال من اشراف ضمد الجوزمه في شهر جمادى الاولى سنه ١٢٠٨ ولفظه ما قولكم
رضي الله عنكم في دلالة اللفظ على المفهوم من اي انواع الدلاله هي فان العلماء قسموا المنطوق الى صريح وغير صريح

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)